

39301 - حكم تركيب الرموش الصناعية

السؤال

هل يجوز للمرأة أن تستعمل الرموش الصناعية ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يحرم على المرأة تركيب الرموش الصناعية ، لأنها تدخل في وصل الشعر الذي لعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من فعله .

روى البخاري ومسلم (2122) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي ابْنَةً عُرِيْسًا (تصغير عروس) أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ (وفي رواية : تمزق) شَعْرُهَا أَفَأَصِلُّهُ ؟ فَقَالَ : لَعَنَ اللهُ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ .

روى البخاري (5205) ومسلم (2123) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ وَأَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَرَّقَتْ شَعْرُهَا (أي سقط) فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهُ ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَلَعَنَ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ .

قال النووي :

(تَمَرَّقَ) بِمَعْنَى تَسَاقَطَ .

وَأَمَّا الْوَأَصِلَةَ فَهِيَ الَّتِي تَصِلُ شَعْرَ الْمَرْأَةِ بِشَعْرِ آخَرَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ الَّتِي تَطْلُبُ مَنْ يَفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ ، وَيُقَالُ لَهَا : مَوْصُولَةٌ . وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ صَرِيحَةٌ فِي تَحْرِيمِ الْوَأَصْلِ ، وَلَعْنِ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ مُطْلَقًا ، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ الْمُخْتَارُ اهـ .

والرموش الصناعية يتحقق فيها هذا المعنى ، وهو وصل الشعر ، فإن الرموش الطبيعية توصل بالرموش الصناعية .

وأيضاً : ذكر بعض الأطباء أن الرموش الصناعية تؤدي إلى حساسية مزمنة بالجلد والعين والتهابات في الجفون وتؤدي إلى تساقط الرموش . فيكون في استعمالها ضرراً ، وقد منع الشارع ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام (لا ضرر ولا ضرار)

انظر : "زينة المرأة بين الطب والشرع" ص 33 .

وينبغي أن تتنبه المرأة المسلمة إلى أن الاهتمام بمثل هذه الأمور قد يكون إغراقاً في التمتع والترفيه ، وإهداراً للأوقات والأموال التي يمكن الاستفادة منها فيما هو أنفع للمسلمين ، لاسيما في هذه الأوقات التي ضعفت فيها العزائم ، وفترت الهمم .
وصُرفَت المرأة عن مهمتها الأساسية في تربية الجيل إلى الاهتمام البالغ بهذه الأمور .

والله أعلم .